حصل له السنة فان سنية الركوب حاصلة للاتباع
فيه من حيث كونه ركبا وان لم توجد صفته ونفي
السنية عن الحامل والهوادج من حيث صفة الركوب
دون اصله واكثر السلف على كراهة ركوب بها لغير
مرض او نحوه بخلافه له فانه سنة ودل قوله وكانت ا
راحلته ذاملة على ان ركوب الابل افضل من غيرها
وان ركوب غيرها ولو بقرة في ناحية اعتيد ركوب بها
فيها يحصل اصل سنية الركوب ولا ينافيه خبر اذا ركبتم الابل
فتعوذوا باسم الله واذكروا اسم الله فان على كل سنام
شيطانا لان ملحظ الافضلية الاتباع وشر الشيطان
مندفع بالتعوذ والذكر المأخوذ من الحديث
لا الكراهة ركوبها ولا لانه خلاف الاولى بل لندب
كل من الذكر والدعاء عند ركوبها لدفع ضرر الشيطان
وسواء ما ذكرنا المركوب الذي يشتريه اي
يملكه بالشراء او يستأجره وشراؤه افضل من
استيجاره الا لعذر ليتصرف فيه على اختياره و
يسلم من الخصومات والتبعات الواقعة
بسبب الاستيجار وينبغي وجوبا حيث لم
يشترط حمل اثقال معلومة من جنس معلوم
اذا اكترى ان يظهر للجمال جميع ما يريد حمله
لنفسه او لغيره من بيانه قليل وكثير ويسترضيه اي
يطلب رضاه عليه فان لبس عليه حرم قال
صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم الا

عن

عن طيب نفس عنه اما ما يرضاه فلا يحرم وان كان
غيره احب اليه منه وان كان يشق عليه ركوبه
لرجل لعذر كضعف بفتح الضاد في لغة تميم وضمها
في لغة قريش خلاف القوة والصحة فالمضموم مصدر
ضعف كقرب قربا والمفتوح ضعف كقتل قتلا
ومنهم من يجعل المفتوح في الراي والمضموم في
الجسد وهو ضعيف قاله في المصباح المنير او علة
في بدنه او نحو ذلك كخفاة بدنه وكونه ضئيلا
فلا باس بالحمل بل هو في هذه الحالة مستحب
لان الداعي اليه امر معتد به شرعا وعرفا وان كان
يشق عليه الركل والقتب لرياسته لكونه ملكا
او قاضيا او وقاع منوط به اي رياسته ينسبه لكونه
منسوبا الى من يقدم عليه غيره في الكفاية او علمه
لكونه مع التحقيق والرصانة والورع والزهد
والديانة كما كان المصنف رحمه الله تعالى قال فيه التاج السبكي
لقيت خيل يا نوى ... ووقيت من الم النوى
فلقد نشأبك عالم ... لله اخلص ما نوى
وعلى سواه فضله ... فضل الحبوب على النوى
او شرفه اي علوه كما في المصباح وكان كما ذكره
الذهبي يطلق لفظ الشريف على كل هاشمي حتى
ولي العبيديون مصر فخصوه باولاد الحسنين
او وجاهته اي حظه ورتبته او ثروته بفتح
المثلثة والواو وسكون الراء بينهما اي غناه